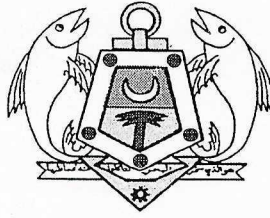


قرار عدد: ... ب.ك. بتاريخ ... 2.4... 2025 بشأن إغلاق مقبرة سيدي علي افني الواقعة داخل مدار جماعة سيدي افني

- إن رئيس جماعة سيدي افني:
- بناء على الظهير الشريف رقم: 85-15-01 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات.
 - بناء على الظهير الشريف ل 11 صفر 1357 موافق 29 أبريل 1938 بخصوص إحداث مناطق وقائية حول المقابر.
 - بناء على الظهير الشريف رقم: 68-986 بتاريخ 19 شعبان 1389 (31 أكتوبر 1969) تعلق دفن الجثث وإخراجها من القبور ونقلها كما تم تغييره بموجب المرسوم رقم: 700-02-2 الصادر في 20 ربيع الأول 1424 (22 ماي 2003).
 - بناء على المرسوم رقم: 58-987 بتاريخ 21 ذي الحجة 1389 موافق 1970 المتعلق بتطبيق النظام الخاص باستخراج الجثث من القبور ونقلها.
 - بناء على المرسوم 2-80-522 الصادر في 08 صفر 1401 الموافق 10 دجنبر 1980 بتغيير الفصل 05 من الظهير 68-986 أعلاه.
 - بناء على دورية وزير الداخلية عدد: 11914 بتاريخ 15 أكتوبر 2012.
 - بناء على قرار وزير الصحة العمومية رقم: 96-310 بتاريخ 01 شوال 1416 الموافق 23 فبراير 1966 بتطبيق الفصل 03 من الظهير 68-986 أعلاه.
 - بناء على منشور وزير الداخلية عدد: 159 بتاريخ 05-07-1989.
 - بناء على منشور وزير الداخلية رقم: 83 ف م م/3 بتاريخ 29 مايو 2000 حول تدبير المقابر الإسلامية والمحافظة عليها وصيانتها
 - بناء على مقرر مجلس جماعة سيدي افني عدد 08 بتاريخ 06-08-2024 خلال دورته الاستثنائية القاضي باغلاق مقبرة سيدي علي افني بمدينة سيدي افني.



يقرر ما يلي:

الفصل الأول:

يتم إغلاق مقبرة سيدي علي افني المتواجدة بشاطئ مدينة سيدي افني ويمنع الدفن بها بصفة نهائية ابتداء من 26 غشت 2024 وذلك نظرا لإمتلائها عن آخرها.

الفصل الثاني:

تطبق بخصوص المقبرة المغلقة الإجراءات والمساطر المنصوص عليها بالمراجع القانونية المدرجة بديباجة هذا القرار والواردة عليه مستقبلا.

الفصل الثالث:

يعهد بتنفيذ هذا القرار لمدير المصالح الجماعية ورئيس المكتب الجماعي لحفظ الصحة ومؤازرة السلطات المحلية وأمن منطقة سيدي افني كل في دائرة اختصاصه.

سيدي افني في: 24 أبريل 2025

رئيس المجلس الجماعي


رئيس المجلس الجماعي
رئيس المجلس الجماعي